

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٥٩ لسنة ١٩٦٢

بتشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة لاستصلاح الأراضي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون المؤسسات العامة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٦٥ لسنة ١٩٦٠ بتنظيم المؤسسات ذات الطابع الاقتصادي والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٦ لسنة ١٩٦١ بإنشاء اللجنة العليا لشئون المؤسسات العامة الإنتاجية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للمؤسسات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة لاستصلاح الأراضي من :

السيد المهندس محسن إندريس ، رئيساً

السيد المهندس محمد سامي ابراهيم ، مديراً .

وعضوية السادة :

وكيل مجلس الدولة أو من يندبه .

وكيل وزارة الإصلاح الزراعي وإصلاح الأراضي المساعد .

وكيل وزارة الأشغال المساعد لشئون المشروعات .

رئيس الشركة العامة لاستصلاح الأراضي .

رئيس الشركة العقارية المصرية .

رئيس شركة مساهمة البحيرة .

رئيس الشركة العامة للإبمات والمياه الجوفية (ريحوا) .

رئيس شركة وادي كوم أمبو .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٣٨١ (٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٦١ لسنة ١٩٦٢

في شأن تحديد مركز إدارة الشركات الصناعية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ في شأن بعض الأحكام الخاصة بالشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بشأن المجلس الأعلى للمؤسسات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يكون مركز الإدارة الرئيسي للشركات التابعة للمؤسسات العامة الصناعية في مقر إنتاجها .

ويجوز بقرار من وزير الصناعة تغيير مركز الشركة في الحالات التي يتطلب صالح العمل فيها ذلك .

مادة ٢ - تقدم الشركات الصناعية المشار إليها في المادة السابقة بتنفيذ أحكام هذا القرار في مدة أقصاها ستة أشهر .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٣٨١ (٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٦٣ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار رقم ١٩٥١ لسنة ١٩٦١ بتشكيل مجالس إدارة المؤسسات العامة الصناعية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١ لسنة ١٩٦٢ بشأن المؤسسات العامة الصناعية ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد عبد الحميد جوده السطار مديراً عاماً وعضواً بمجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة لمواد البناء والحراريات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٣٨١ (٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر